

Distr.: General
28 June 2021
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والأربعون

13 أيلول/سبتمبر - 1 تشرين الأول/أكتوبر 2021

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

جزر سليمان

* يُعمَّم المرفق دون تحرير رسمي وباللغة التي قُدم بها فقط.



الرجاء إعادة الاستعمال

مقدمة

- 1- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، دورته الثامنة والثلاثين في الفترة من 3 إلى 14 أيار/مايو 2021. واستعرضت حالة جزر سليمان في الجلسة الحادية عشرة المعقودة في 10 أيار/مايو 2021. وترأس وفد جزر سليمان الأمين الدائم لوزارة الخارجية والتجارة الخارجية، السيد كولين بيك. واعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق بجزر سليمان في جلسته السابعة عشرة، المعقودة في 14 أيار/مايو 2021.
- 2- وفي 12 كانون الثاني/يناير 2021، اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية) لتيسير الاستعراض المتعلق بجزر سليمان: البحرين والبرازيل وبوركينا فاسو.
- 3- ووفقاً للفقرة 15 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16، صدرت الوثائق التالية لأغراض الاستعراض المتعلق بجزر سليمان:
 - (أ) تقرير وطني/عرض كتابي مقدم وفقاً للفقرة 15(أ)⁽¹⁾؛
 - (ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) وفقاً للفقرة 15(ب)⁽²⁾؛
 - (ج) موجز أعدته المفوضية وفقاً للفقرة 15(ج)⁽³⁾.
- 4- وأحيلت إلى جزر سليمان، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً ألمانيا والبرتغال وبنما وكندا وليختنشتاين، باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بالآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، وإسبانيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة في الموقع الشبكي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- موجز مداوات عملية الاستعراض

ألف- عرض مقدم من الدولة موضوع الاستعراض

- 5- أكدت جزر سليمان من جديد التزامها بروح عملية الاستعراض الدوري الشامل وبالغرض منها. وشاركت جزر سليمان في جولتي الاستعراض الدوري عامي 2011 و2016. وهي، بوصفها دولة ديمقراطية، تؤيد جهود مجلس حقوق الإنسان الرامية إلى تعزيز احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
- 6- وذكرت جزر سليمان أنها ملتزمة دوماً بالمشاركة في جميع الاتفاقيات المتعددة الأطراف ذات الصلة. وقالت إنها ملتزمة ببناء الهياكل والقدرات الداخلية وتجهيز السلطات الوطنية لتعزيز وترجمة الاتفاقيات والالتزامات بموجب البروتوكول محلياً.
- 7- وجزر سليمان دولة جزرية صغيرة صغيرة نامية، ومن المقرر أن تُرفع من قائمة أقل البلدان نمواً في كانون الثاني/يناير 2024. إن الوضع الفريد والخاص لجزر سليمان تكتنفه مواطن ضعف خاصة بها.

(1) A/HRC/WG.6/38/SLB/1

(2) A/HRC/WG.6/38/SLB/2

(3) A/HRC/WG.6/38/SLB/3

- وتشمل هذه العوامل بعد البلد عن الأسواق الخارجية؛ وارتفاع تكاليف الطاقة والنقل والاتصالات؛ وقابليته للتضرر من تدهور البيئة؛ وأثر تغير المناخ المتزايد عليه؛ واحتمال تعرضه لصدمات اقتصادية.
- 8- ولا تزال وحدة البلد ولحمته أولوية وطنية في الوقت الذي يمر فيه البلد بعملية بناء الدولة. ومن أولويات البلد الاستثمار في مشاريع البنية التحتية الوطنية التي تربط بين سكانه المتناثرين والمتنوعين ثقافياً.
- 9- وجزر سليمان بلد مسيحي يعرف الزواج بالمعنى التقليدي، أي بأنه زواج بين ذكر وأنثى. وبناء على ذلك، حث الوفد البلدان التي أثارت أسئلة تتعلق بالمثلثات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين على الرجوع إلى قرار الجمعية العامة 251/60، وعلى مراعاة الخلفية الثقافية والدينية للدول.
- 10- وجزر سليمان دولة طرف في أربع من تسع اتفاقيات لحقوق الإنسان، هي اتفاقية حقوق الطفل، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- 11- وفيما يتعلق بالاستغلال الجنسي للأطفال والاتجار بالأطفال وزواج الأطفال، يجرم قانون (الجرائم الجنسية) (المعدل) لعام 2016 الذي يشكل جزءاً من قانون العقوبات جميع أشكال العنف الجنسي، بما في ذلك الزواج القسري واستغلال الأطفال في البغاء.
- 12- ورغم أن جزر سليمان لم تصدق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، فقد اعتمدت تشريعات ذات صلة، ووضعت استراتيجية للأمن الوطني، وظلت ملتزمة بالعمل مع جميع وكالات إنفاذ، بما فيها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، في التصدي للجريمة المنظمة عبر الوطنية. وتوجد أيضاً أطر إقليمية للتعامل مع الجريمة عبر الوطنية والتعاون فيما بين دول المحيط الهادئ.
- 13- وفيما يتعلق بمسألة الإعاقة، لدى البلد مشروع سياسة إنمائية وطنية شاملة لمسائل الإعاقة للفترة 2020-2024. وبالنظر إلى أن عدد مدارس ذوي الاحتياجات الخاصة محدود، يسعى البلد إلى تجهيز المدارس العادية بما يمكنها من إدماج الأطفال ذوي الإعاقة.
- 14- ويهدد عدم اتخاذ إجراءات طموحة وعالمية بموجب اتفاق باريس جميع الحقوق والحريات الأساسية. ودعت جزر سليمان المجتمع الدولي إلى إلقاء نظرة جادة على محنة اللاجئين بسبب تغير المناخ واتخاذ المزيد من الإجراءات المناخية التي تضع الكوكب على مسار يحول دون ارتفاع درجة حرارة الكوكب بما يتجاوز 1,5 درجة.
- 15- وذكرت جزر سليمان أن إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان لا يزال على جدول الأعمال.
- 16- أما بالنسبة لتولي النساء مناصب قيادية، فقد خصص ما لا يقل عن 10 في المائة من هذه المناصب للنساء بموجب قانون النزاهة السياسية للأحزاب (2014). وعلاوة على ذلك، وضعت وزارة الخدمة العامة برنامجاً يقدم إرشادات للنساء عن كيفية الوصول إلى المناصب القيادية، مما ساعد على ضمان تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في الخدمة العامة.
- 17- وأنشأت جزر سليمان، بوصفها بلداً خارجاً من نزاع، وزارة للتعامل مع توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة. وليس التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية أولوية بالنسبة إلى البلد. وكما ورد في التقرير الوطني، يجري إنشاء هياكل أساسية للمحاكم في المقاطعات في محاولة لتعزيز إمكانية اللجوء إلى القضاء.

- 18- وأحاطت جزر سليمان علماً بطلب النظر في التوقيع على معاهدة تجارة الأسلحة. ولا تزال الذخائر غير المنفجرة إحدى مشاكل البلد، حيث لا تزال ذخائر الحرب العالمية الثانية تقتل الناس. وأبرزت جزر سليمان الحاجة إلى تنظيف أراضيها من هذه الأسلحة.
- 19- وأكدت أن الدستور يحمي حرية الصحافة. وقالت إن التشريع الخاص بتسجيل مستخدمي الهواتف المحمولة لشرائح الاشتراك الخاصة بهم معروض على البرلمان. وعلاوة على ذلك، ينكب المختصون بنشاط على وضع تشريعات خاصة بالفضاء الإلكتروني.
- 20- وفيما يتعلق بنوع الجنس، هناك استراتيجية وطنية لتحسين الوضع الاقتصادي للمرأة، وقد تم تأسيس 116 نادياً للادخار المالي. وبالإضافة إلى ذلك، زاد عدد النساء المشاركات في نظام تنقل العمالة.
- 21- وفيما يتعلق بمكافحة العنف الجنساني، يتضمن قانون حماية الأسرة (2014) وقانون (الجرائم الجنسية) (المعدل) في قانون العقوبات (2016) وقانون رعاية الطفل والأسرة (2017) أحكاماً رئيسية تهدف إلى حماية النساء والأطفال من العنف. وقد أنشئت شبكة الإحالة في إطار SAFENET عام 2013 لتقديم الدعم لضحايا العنف الجنساني. وتوخت الخطط توفير هذه الخدمة، المتاحة في أربع مقاطعات، في المقاطعات الخمس المتبقية عام 2021.

باء - جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض

- 22- خلال جلسة التحاور، أدلى 59 وفداً ببيانات. وترد التوصيات المقدمة خلال جلسة التحاور في الفرع "ثانياً" من هذا التقرير.
- 23- وأثنت جورجيا على جزر سليمان لما شهدته من تطورات تشريعية رئيسية منذ الجولة السابقة من الاستعراض الدوري الشامل الخاص بها، بما في ذلك القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد ورعاية الطفل والأسرة، وتقديم تقاريرها الدورية إلى لجنة حقوق الطفل، وإنشاء اللجنة الاستشارية لمكافحة الاتجار بالبشر.
- 24- ورحبت ألمانيا بإنشاء اللجنة الاستشارية لمكافحة الاتجار بالبشر، مع الإعراب عن قلقها إزاء حماية الأطفال، ولا سيما الأطفال ذوي الإعاقة.
- 25- وقالت آيسلندا إنها تشعر بالارتياح إزاء اتخاذ إجراءات مثل شبكة SAFENET التي تديرها الحكومة والشركاء غير الحكوميين لتقديم الخدمات للمتضررين من العنف الجنساني.
- 26- وأثنت الهند على جزر سليمان لجهودها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان منذ الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل الخاص بها. ورحبت بإنشاء اللجنة الاستشارية لمكافحة الاتجار بالبشر وبسن قانون حماية المبلغين عن المخالفات (2018). وأشارت مع التقدير إلى اعتماد الخطة الاستراتيجية الوطنية للصحة للفترة 2016-2020.
- 27- ولاحظت إندونيسيا التقدم الذي أحرزته جزر سليمان منذ جولة الاستعراض الأخيرة. وقالت إنها لا تزال ملتزمة بالتعاون مع جزر سليمان في مجالي بناء القدرات والتنمية، ولا سيما في مجالات الديمقراطية، والنهوض بحقوق الإنسان، وتمكين المرأة، وحماية الطفل.
- 28- وأعرب العراق عن تقديره للجهود التي تبذلها جزر سليمان لإعداد تقريرها الوطني. ورحب بالسياسات والخطط والتشريعات المعتمدة منذ الجولة السابقة للاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك قانون مكافحة الفساد لعام 2018، الذي سيمكن البلد من مكافحة الفساد والحفاظ على حقوق الإنسان.

- 29- وسلمت أيرلندا بالجهود التي تبذلها جزر سليمان للنهوض بحقوق الإنسان على الصعيد المحلي وأثنت على جزر سليمان لما أحرزته من تقدم منذ جولة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة. ورحبت باعتماد عدة سياسات ترمي إلى تحسين حياة النساء والفتيات والشباب، بما في ذلك السياسة الوطنية للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات، والسياسة الوطنية للشباب، والسياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة. وشجعت كذلك جزر سليمان على مواصلة هذا التقدم بالانضمام إلى معاهدات حقوق الإنسان الدولية الأساسية المتبقية والبروتوكولات الاختيارية الملحقمة بها.
- 30- وسلمت إسرائيل بالتحديات العديدة التي تواجهها جزر سليمان نتيجة لتغير المناخ. وأثنت إسرائيل على جزر سليمان لإصلاحها قانون العقوبات بأحكام تجرم جميع أشكال العنف الجنسي. وأثنت إسرائيل على جزر سليمان لزيادة عدد النساء في قوة العمل المدفوعة الأجر، بما يتماشى مع التوصية التي قدمتها إسرائيل في جولة الاستعراض السابقة.
- 31- وأثنت إيطاليا على جزر سليمان لمشاركتها القيمة في آلية الاستعراض الدوري الشامل. وأعربت عن تقديرها للجهود المبذولة لتعزيز المساواة بين الجنسين، ولا سيما اعتماد السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة للفترة 2016-2020. ورحبت أيضاً بالموافقة في عام 2016 على اللوائح التنفيذية لقانون حماية الأسرة (2014)، بما يتماشى مع التوصية التي قدمت في الجولة السابقة للاستعراض الدوري الشامل، بمكافحة العنف العائلي، ومساعدة الناجيات وضمان الخدمات ذات الصلة.
- 32- وأعربت اليابان عن تقديرها الكبير للخطوات الإيجابية التي اتخذتها جزر سليمان لحماية وتعزيز حقوق الأطفال، بما في ذلك إصدار قانون الهجرة (2012) وقانون تعديل قانون العقوبات (2016) لحمايتهم من الاستغلال الجنسي. وأكدت اليابان أنها تدرک التحديات التي تواجه جزر سليمان.
- 33- ورحبت ملاوي ترحيباً حاراً بوفد جزر سليمان وأعربت عن تقديرها للتقرير الشامل الذي قدمه. وأثنت على جزر سليمان لما أحرزته من تقدم حتى الآن في تنفيذ التوصيات التي قُبلت خلال جولة الاستعراض السابقة.
- 34- وشجعت ماليزيا جزر سليمان على مواصلة العمل مع آليات مجلس حقوق الإنسان، ولا سيما آلية الاستعراض الدوري الشامل، وعلى اتخاذ تدابير محددة الهدف وشاملة للجميع في سبيل تنفيذ التوصيات المقبولة. وأعربت عن أملها في أن تستفيد الحكومة من التعاون التقني وبناء القدرات من أجل تعزيز جهود النهوض بحقوق الإنسان لشعبها.
- 35- ورحبت ملديف بالتقدم المحرز في سبيل النهوض بحقوق الإنسان على الصعيد المحلي، وأشادت بالحكومة لإدراجها أهداف التنمية المستدامة في الاستراتيجية الإنمائية الوطنية للفترة 2016-2035. وهنأت الحكومة أيضاً على تقديمها في عام 2020 أول استعراض وطني طوعي لها عن حالة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والتقدم في تنفيذها.
- 36- ورحبت جزر مارشال بالجهود التي تبذلها جزر سليمان لمواءمة سياستها الوطنية مع المبادئ المبينة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك في السياسة الإنمائية الوطنية الشاملة لمسائل الإعاقة والسياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة.
- 37- وأشادت موريشيوس بجزر سليمان لوضعها سياسة للتخفيف والتكيف في إطار التصدي لتغير المناخ ولارتفاع مستوى سطح البحر، وألقت الضوء على محدودية الموارد المتاحة للبلد، ولا سيما بالنظر إلى جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) وآثارها.

- 38- ورحبت المكسيك بإنشاء اللجنة الاستشارية لمكافحة الاتجار بالبشر واعتماد قانون مكافحة الفساد.
- 39- وقدر الجبل الأسود تقديراً إيجابياً اعتماد بعض الوثائق الاستراتيجية مثل قانون رعاية الطفل والأسرة (2017)، والاستراتيجية الإنمائية الوطنية للفترة 2016-2035، والسياسة الوطنية للشباب للفترة 2017-2030. وشجع الجبل الأسود حكومة جزر سليمان على التماس المساعدة من الأمم المتحدة، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، لاستكمال إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تمثل للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) دون مزيد من التأخير. وحث الجبل الأسود الحكومة على اتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على الاعتداء الجنسي على الأطفال، وتجريم بيع الفتيات الصغيرات، وتقديم مرتكبيهما إلى العدالة.
- 40- وأشار المغرب إلى الخطوات الإيجابية المتخذة منذ الاستعراض الأخير.
- 41- وأعربت نيبال عن تقديرها لإطلاق خارطة الطريق للسياسة الوطنية للأمراض غير المعدية للفترة 2019-2023، وأثنت على جزر سليمان لإطلاقها مشروع "القرية الصحية". وأشارت إلى الاستراتيجية الإنمائية الوطنية للفترة 2016-2035 وشجعت جزر سليمان على اتخاذ تدابير فعالة لتحقيق المساواة بين الجنسين في مناصب صنع القرار والمناصب القيادية.
- 42- وأثنت هولندا على جزر سليمان لما اتخذته من خطوات لتعزيز المساواة بين الجنسين، بما في ذلك السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة للفترة 2016-2020. غير أنها أعربت عن قلقها إزاء العنف البدني والجنسي، والتمييز، وعدم المساواة بين الجنسين.
- 43- ونوهت نيوزيلندا بالتقدم المحرز في التصدي للعنف ضد المرأة والطفل وشجعت جزر سليمان على مواصلة الاستفادة من الزخم الذي تحقق في هذا المجال، لا سيما أن معدلات العنف لا تزال مرتفعة. وأثنت أيضاً على جزر سليمان لالتزامها بمعالجة قضايا الإعاقة.
- 44- ورحبت النيجر بالتقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الـ 89 التي قبلتها عام 2016 وشجعت جزر سليمان على استكمال المبادرات الجارية لتنفيذ التوصيات التي لم تنفذ بعد تنفيذاً فعالاً.
- 45- وأثنت باكستان على جزر سليمان لتعزيزها وحمايتها لحقوق الإنسان، بما في ذلك تعزيز الإطار التشريعي، وتعزيز المساواة بين الجنسين، وضمان الوصول إلى التعليم، والاستثمار في نظام الرعاية الصحية. ولاحظت أيضاً أن الاستراتيجية الإنمائية الوطنية أقرت بالآثار السلبية لجائحة كوفيد-19، التي أعاققت التقدم الاجتماعي والاقتصادي.
- 46- وشجعت باراغواي جزر سليمان على مواصلة التعاون مع البلدان الأخرى والمنظمات الدولية من أجل التنفيذ الكامل للتوصيات المنبثقة عن جولات الاستعراض السابقة. وأعربت باراغواي عن قلقها إزاء زيادة المخاطر التي تهدد صحة السكان، ولا سيما القطاعات الأكثر ضعفاً، بسبب تغير المناخ والارتفاع غير المسبوق في مستوى سطح البحر.
- 47- ولاحظت الفلبين الجهود المبذولة لزيادة تعزيز حماية حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق الفئات الضعيفة. ورحبت بإنشاء اللجنة الاستشارية لمكافحة الاتجار بالبشر، وتدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، وتعزيز التشريعات لمكافحة الاتجار بالأشخاص.
- 48- ورحبت البرتغال بالجهود المبذولة لتعزيز حقوق الشباب والمساواة بين الجنسين من خلال تنفيذ السياسة الوطنية للشباب للفترة 2017-2030 والسياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة للفترة 2016-2020.

- 49- ونوهت السنغال باللجنة الاستشارية لمكافحة الاتجار بالبشر وبعتماد قانون لمكافحة الفساد يهدف إلى مكافحة أفعال الفساد التي يرتكبها موظفو الخدمة المدنية. ورحبت أيضاً بالجهود المبذولة لتنفيذ الإصلاحات التشريعية الرامية إلى موامة القوانين الوطنية مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.
- 50- ورحبت صربيا باعتماد قوانين لمكافحة الفساد وإنشاء لجنة مستقلة لمكافحة الفساد. وشجعت جزر سليمان على مواصلة التعاون الوثيق مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بما يحقق مصلحة جميع مواطنيها.
- 51- وأثنت سيراليون على جزر سليمان لما قطعت من خطوات في مجال تعزيز حقوق الإنسان منذ جولة الاستعراض السابقة، في عام 2016، بما في ذلك إصلاح قانون العقوبات بإدراج حكم بجرم جميع أشكال العنف الجنسي، وسن قانون الطفل والرعاية الاجتماعية (2017)، ووضع سياسات ترمي إلى تعزيز المساواة بين الجنسين. وأشارت إلى التحديات البيئية العديدة التي تواجهها جزر سليمان بوصفها دولة جزرية صغيرة نامية، وشجعت جزر سليمان على مواصلة العمل مع الشركاء الإقليميين والدوليين من أجل البحث عن سبل ناجعة لمواجهة تلك التحديات.
- 52- وأثنت سلوفينيا على جزر سليمان لالتزامها بالتخفيف من آثار تغير المناخ، وقالت إنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء أنشطة قطع الأشجار الواسعة النطاق في السنوات الأخيرة التي كانت لها آثار خطيرة على حقوق الإنسان والبيئة في جزر سليمان وأثرت كذلك على الجهود العالمية الرامية إلى التخفيف من آثار تغير المناخ. ولاحظت أن قضايا حقوق الإنسان في هذا السياق لم تتأثر كثيراً بنقص القوانين أو السياسات، بل تأثرت بافتقارها إلى الرصد والإنفاذ.
- 53- وفيما يتعلق بالتنمية، تعاملت جزر سليمان مع الحق في التنمية من منظور استراتيجيتها الإنمائية الوطنية للفترة 2016-2035. وتستند هذه الأداة إلى الرؤية الوطنية لتحسين سبل العيش الاجتماعية والاقتصادية لجميع سكان جزر سليمان. وتتماشى الاستراتيجية الإنمائية الوطنية مع مسار ساموا وبرنامج عمل اسطنبول فيما يتعلق بالتنمية المستدامة.
- 54- وعلى الرغم من المكاسب الاقتصادية التي تحققت في الفترة من 2015 إلى 2018، أثر ظهور جائحة كوفيد-19 وإنفاذ تدابير الاحتواء تأثيراً سلبياً على اقتصاد البلد وأعاق تنفيذ المبادرات الإنمائية. وفي محاولة لتخفيف الأثر الاقتصادي للجائحة، اعتمدت الحكومة سياسة إعادة التوجيه. وشملت الأولويات إعادة تخصيص الموارد للقطاع الإنتاجي ووضع ترتيبات مؤسسية هيكلية مناسبة لتيسير المضي في مسار ينمي الاقتصاد في إطار شراكة مع القطاع الخاص. وفيما يتعلق بتطوير الهياكل الأساسية، شاركت الحكومة وشركاؤها الإنمائيون في عدة برامج أو مشاريع تحويلية رئيسية تشمل، في جملة أمور، المطارات وقطاع التعدين والطاقة والاتصالات السلكية واللاسلكية ومصائد الأسماك والزراعة.
- 55- ويمثل تغير المناخ قضية عالمية ملحة تؤثر تأثيراً شديداً على الحياة اليومية لسكان جزر سليمان، ولا سيما أولئك الذين يعيشون في الجزر المنخفضة. وأرغم ارتفاع مستوى سطح البحر، وتسرب المياه، وموجات المد الهائلة، والأعاصير السكان على الانتقال إلى أماكن أخرى ولا سيما الانتقال من الجزر المنخفضة إلى الجزر الأعلى. ولا يزال البلد يفقد جزره، فتخسر النساء الأراضي التي تمثل مصدر قوتهن واستقلاليتهم، مع استمرار ابتلاع البحر لليابسة. وكان لهذه الظاهرة أثر على ثقافة البلد المتنوعة: فمع انفصال الناس عن المحاصيل التقليدية واعتمادهم على الأغذية المستوردة، ظهرت أمراض غير معدية تشكل السبب الرئيسي للموت في جزر سليمان. وحذر العلماء من أن أسماك التونة - وهي سلعة أساسية، سواء من حيث الدخل أو الاستهلاك - ستبدأ بالانتقال إلى الشرق بحلول عام 2050، مما سيؤدي إلى انخفاض مخزونات التونة في مياه البلد. وسيبسبب ذلك في انتشار الفقر، ما لم يبذل مزيد

من الجهود لبناء قدرة السكان على الصمود. وقد عززت الحكومة جهودها للتصدي لتغير المناخ من خلال صياغة وتنفيذ السياسة الوطنية لتغير المناخ. وبالإضافة إلى ذلك، ستقدم الحكومة مساهماتها المحددة وطنياً في الأسابيع المقبلة.

56- ولدى جزر سليمان أطر قانونية مختلفة لمعالجة مسألة الرق والاتجار. وبالإضافة إلى ذلك، تقوم السلطات المختصة بتفتيش ورصد صناعتي قطع الأشجار وصيد الأسماك لمنع أي اتجار بالنساء والفتيات وأي استغلال لهن. وعلاوة على ذلك، بات البلد الآن في المرحلة التحضيرية للانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتنظم السلطات حلقة عمل تشاورية على الصعيد الوطني بشأن المسائل المتصلة بالاتجار بالأشخاص.

57- وفيما يتعلق بالحق في سبيل انتصاف فعال، أجريت مؤخراً دراسة استقصائية عن إمكانية الاستعانة بالقضاء في إطار شراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. واستناداً إلى نتائج هذه الدراسة، شرع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بدعم من حكومة أستراليا وبالشراكة مع مكتب الوكيل العام، في تنفيذ برنامج الاستعانة بالقضاء، بهدف تقديم خدمات العدالة لسكان المناطق الريفية في جزر سليمان. ويجري تجريب برنامج الوصول إلى العدالة في أربع مقاطعات ريفية، وهناك خطط لتوسيع نطاق البرنامج إلى ما هو أبعد من مراكز المقاطعات.

58- وفيما يتعلق بالمشاركة في الشؤون العامة والحق في التصويت، هناك سياسات ترمي إلى تعزيز مشاركة المرأة في آليات صنع القرار، إلى جانب توفير التدريب لتمكين المرأة من تولي مناصب قيادية. ويبيّن قانون نزاهة الأحزاب السياسية (2014) أن ما لا يقل عن 10 في المائة من المقاعد داخل الأحزاب مخصصة للمرشحات. ويضم البرلمان الوطني حالياً أربعة نساء، تتولى اثنتان منهن مناصب وزارية أيضاً.

59- وأعربت إسبانيا عن تقديرها لإنشاء اللجنة الاستشارية لمكافحة الاتجار بالبشر، وتدريب قوات الأمن على هذا الموضوع.

60- وأعرب السودان عن تقديره للخطوات الجادة التي اتخذت لإنشاء آلية وطنية لمكافحة الفساد.

61- وأعربت تايلند عن تقديرها للجهود المبذولة لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ولا سيما من خلال السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة للفترة 2016-2020. وقالت إنها شعرت بالارتياح إزاء تزايد عدد النساء اللاتي يتنافسن بوصفهن أعضاء في أحزاب سياسية، معربة عن أملها في أن تواصل جزر سليمان دعم مشاركة المرأة في مناصب صنع القرار الحكومية.

62- وأثنت تيمور - ليشتي على جزر سليمان لاعتمادها قانون مكافحة الفساد (2018)، وشجعتها على إنشاء لجنة مستقلة لمكافحة الفساد. ولاحظت أيضاً مع التقدير إدراج مسألة إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في مشروع الدستور الاتحادي وقالت إنها تتطلع إلى إنشائها.

63- ونوهت أوكرانيا بالخطوات المتخذة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولا سيما إنشاء اللجنة الاستشارية لمكافحة الاتجار بالبشر.

64- ورحبت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بالخطوات المتخذة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، مثل تحسين فرص الوصول إلى العدالة وإنهاء الوعي بأحكام قانون حماية الأسرة (2014). وحثت الحكومة على تحسين تنفيذ ذلك التشريع عن طريق تعزيز عمليات الشرطة وإجراءات الادعاء، بغية زيادة معدلات إدانة منتهكيه. وحثت الحكومة أيضاً على حماية حرية وسائط الإعلام بضمان أن تركز جميع التشريعات، بما في ذلك التشريعات التي تنظم حالات الطوارئ، الحق في حرية الرأي والتعبير.

- 65- وأثنت الولايات المتحدة الأمريكية على جزر سليمان لإجرائها انتخابات وطنية حرة ونزيهة عام 2019، ولاتخاذها خطوات للوفاء بالتزاماتها وتعهداتها الدولية في مجال حقوق الإنسان. لكنها قالت إنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء استمرار العنف البدني والجنسي ضد المرأة، وعدم توفير الحماية للمرأة بما يضمن لها المساواة في الحقوق في جميع القطاعات الاقتصادية والسياسية في المجتمع.
- 66- وسلمت أوروغواي بالجهود التي تبذلها جزر سليمان في مجال حقوق الإنسان ورحبت بالمناقشات الجارية لإنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان ووضع خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان.
- 67- ولاحظت فانواتو الخطوات الإيجابية التي اتخذتها جزر سليمان لإدراج مبادئ حقوق الإنسان المكرسة في معاهدات حقوق الإنسان الدولية في إطارها التشريعي. وشجعت الحكومة أيضاً على بذل جهود لحماية حقوق الإنسان لشعبها، ولا سيما حقوق الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة.
- 68- وأثنت جمهورية فنزويلا البوليفارية على جزر سليمان لجهودها في تنفيذ التوصيات المقبولة في جولات الاستعراض السابقة، رغم التحديات التي تطرحها جائحة كوفيد-19 وأثار تغير المناخ. ورحبت بالخطوات التي اتخذتها جزر سليمان لتنفيذ السياسة الوطنية المتعلقة بالإعاقة، وبمضيها قدماً نحو التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأعربت عن تقديرها لسياسة المساواة بين الجنسين والإدماج الاجتماعي الرامية إلى زيادة عدد النساء في المناصب القيادية ومناصب صنع القرار، وتعزيز المساواة بين الجنسين في جميع المجالات. ونوهت كذلك بمشروع القانون الذي يهدف إلى جعل التعليم إلزامياً في مرحلة الطفولة والمرحلتين الابتدائية والثانوية، وبمشروع "القرية الصحية" لمعالجة الأمراض التي يمكن الوقاية منها، وتحسين فرص الوصول إلى مياه الشرب والصرف الصحي، وتعزيز التغذية الصحية لسكان القرى الريفية.
- 69- ورحبت الأرجنتين بتوجيه جزر سليمان دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.
- 70- ورحبت أرمينيا بالتدابير المتخذة لجعل التعليم إلزامياً في مرحلة الطفولة المبكرة وفي مرحلتي التعليم الابتدائي والثانوي، وباعتماد مشروع سياسة وطنية بشأن الإعاقة ومشروع سياسة إنمائية وطنية شاملة لمسائل الإعاقة. وأشارت إلى قانون رعاية الطفل والأسرة (2017)، الذي يهدف إلى حماية الأطفال من الاستغلال في البغاء وفي المواد الإباحية، وحمايتهم من الزواج المبكر أو القسري، والعمل الشاق.
- 71- وأثنت أستراليا على جزر سليمان لجهودها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك مكافحة العنف العائلي عن طريق اعتماد قانون حماية الأسرة (2014).
- 72- وهنأت جزر البهاما الحكومة على تقديمها في عام 2020 أول استعراض وطني طوعي عن حالة تنفيذها لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وعن التقدم في هذا التنفيذ. وأقرت جزر البهاما باعتماد استراتيجية لإحداث تغيير في الخدمة العامة تهدف إلى التوعية بضرورة مراعاة المنظور الجنساني في الإدارة والمساواة بين الجنسين.
- 73- وأقرت بربادوس بالتحديات التي تواجه جزر سليمان، ولا سيما أزمة المناخ وجائحة كوفيد-19. وذكرت أن هذه التحديات تهدد بإبطاء التقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان، أو حتى عكس مساره، لصالح الأفراد والأسر والمجتمعات المحلية في جميع أنحاء البلد.

- 74- ولاحظت بوتسوانا تأخر جزر سليمان في تقديم بعض التقارير إلى آليات وهيئات حقوق الإنسان. ودعت جزر سليمان إلى التعجيل في تنفيذ التزاماتها في إطار هيئات المعاهدات التي باتت طرفاً فيها. وأعربت عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد بارتفاع معدل انتشار إساءة معاملة الأطفال.
- 75- وشجعت البرازيل جزر سليمان على تنفيذ التدابير اللازمة لتحقيق اللامركزية في إقامة العدل. وشددت أيضاً على أهمية أن يكون تمثيل المرأة في الأحزاب السياسية والمناصب التي تُشغل بالانتخاب تمثيلاً كبيراً. ودعت جزر سليمان أيضاً إلى اعتماد تدابير شاملة لحماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ولا سيما النساء والأطفال منهم.
- 76- ولاحظت بوركينا فاسو التقدم المحرز، ولا سيما التدابير المتخذة لتعزيز الإطار التشريعي لحقوق الطفل. وأعربت عن قلقها إزاء التحديات العديدة التي ما زالت قائمة فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان وحمايتها وتنفيذها.
- 77- وأثنت كندا على جزر سليمان لاعتمادها قانون رعاية الطفل والأسرة (2017)، الذي يهدف إلى مساعدة الأطفال الذين يشتغلون في أعمال خطيرة أو تنطوي على إساءة. وحثت الحكومة على رفع الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية وضمان توسيع نطاق الحماية القانونية للفصر لتشمل جميع الأطفال.
- 78- وأعربت شيلي عن أسفها للتأخر في نشر التقرير الوطني لجزر سليمان المتعلق بالجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل.
- 79- وأعربت الصين عن تقديرها للاستراتيجية الإنمائية الوطنية للفترة 2016-2035، التي تهدف إلى تحقيق نمو اقتصادي مستدام وشامل للجميع، وإلى التصدي بفعالية لتغير المناخ، وتطوير التعليم والصحة، ومكافحة تفشي جائحة كوفيد-19، ومكافحة العنف العائلي، وحماية حقوق الفئات الضعيفة، مثل النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة.
- 80- وهنأت كوت ديفوار جزر سليمان على التقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان، وشجعتها على مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على نحو أفضل.
- 81- واعترفت كوبا بالجهود المبذولة لمواجهة الآثار الضارة لتغير المناخ والتخفيف من حدتها، بما في ذلك في مجال الحد من مخاطر الكوارث. وسلطت الضوء أيضاً على تركيز جزر سليمان على تحقيق أهداف التنمية المستدامة في اقتصاد خفيض الكربون.
- 82- ولاحظت الدانمرك الخطوات المتخذة لمكافحة العقاب البدني في المدارس، مع استمرار القلق إزاء استمرار ممارستها. وذكرت أن مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب مستعدة لاستكشاف سبل مساعدة جزر سليمان على التقدم في هذه المسألة، إذا ما اعتبرت ذلك مفيداً.
- 83- وأعربت الجمهورية الدومينيكية عن تقديرها لعرض التقرير الوطني. وأقرت بالجهود التي تبذلها جزر سليمان لمكافحة تغير المناخ.
- 84- وأثنت إستونيا على جزر سليمان لاعتمادها السياسة الوطنية للشباب للأعوام 2017-2030، والسياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة للأعوام 2016-2020، وقانون رعاية الطفل والأسرة (2017) بما يتماشى مع التوصيات الصادرة عن الجولات السابقة من الاستعراض الدوري الشامل. وذكرت أن بعض القوانين المتصلة بحقوق الطفل تحتاج إلى مواءمة مع اتفاقية حقوق الطفل، وشجعت جزر سليمان على اتخاذ مزيد من الخطوات لتنفيذ التدابير ذات الصلة لحماية النساء والأطفال من إساءة المعاملة ومن الاتجار بالأشخاص.

- 85- ورحبت فيجي بالإنجازات التي تحققت في تنفيذ التوصيات الصادرة عن جولة الاستعراض الدوري الشامل السابقة. وأثنت على جزر سليمان لما اتخذته من تدابير لمكافحة الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك تحديد المسؤولية الجنائية فيما يتعلق بالاتجار الداخلي بالأشخاص.
- 86- وأعربت فنلندا عن تقديرها الكبير لمشاركة جزر سليمان في عملية الاستعراض الدوري الشامل.
- 87- وأعربت فرنسا عن تقديرها لعرض التقرير الوطني.
- 88- وفي مجال حقوق الطفل ورفاهه، قالت إن الحكومة تواصل بناء قدرات موظفي الرعاية الاجتماعية وغيرهم من مقدمي الخدمات لضمان استجابة فعالة ومنسقة في الوقت المناسب لتلبية احتياجات الأطفال الذين عانوا من العنف وسوء المعاملة والإهمال والاستغلال واحتياجات أسرهم.
- 89- وسُجل تحسن فيما يتعلق بتسجيل المواليد، إذ بات 88 في المائة من الأطفال دون سن الخامسة مسجلين. غير أن احتمال الحصول على شهادات الميلاد أكبر في المناطق الحضرية.
- 90- وذكرت جزر سليمان أن اللجنة الوطنية للاستشارات والعمل المعنية بالطفل لا تزال تمثل الآلية المركزية الخاصة بالأطفال وهي تشرف على تنفيذ اتفاقية حق الطفل وترصد هذا التنفيذ. وضمنت هذه اللجنة أيضاً أن تتولى الحكومة، بالاشتراك مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدينية ومنظمات المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة، وضع وتنفيذ السياسة الوطنية الخاصة بالأطفال وخطة العمل ذات الصلة، وقد اضطلعت هذه الجهات بأنشطة وبرامج للتوعية بحقوق الطفل على الصعيد الوطني والإقليمية والمجتمعية.
- 91- أما بالنسبة لتحديات التنفيذ، فقد تسببت جائحة كوفيد-19 بأذى كبير للشعب، من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية. إذ أدت الجائحة إلى حدوث انكماش اقتصادي خطير. وتأثر النمو الاقتصادي لعام 2020، ومن المتوقع أن تظل توقعات عام 2021، وربما توقعات السنوات القليلة المقبلة، على نفس المسار السلبي. ويعني ما حدث من انخفاض في الإيرادات الحكومية خفضاً في الموارد المتاحة للحكومة للوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وشرعت الحكومة في سياسة إعادة توجيه تهدف إلى التخفيف من الآثار الاقتصادية السلبية والتركيز على ثلاثة مجالات رئيسية هي: منع الانهيار الاقتصادي؛ وتعزيز القطاع الإنتاجي؛ وإبقاء كوفيد-19 خارج البلد. ومع ذلك، بدون جهود متواصلة يبذلها الشركاء الإنمائيون على مسار الانتعاش الاقتصادي، قد تؤدي الجائحة إلى جمود في اقتصاد البلد في المستقبل غير البعيد.
- 92- وتواجه جزر سليمان، بوصفها "دولة جزرية صغيرة في محيط كبير" قيوداً جغرافية تعرضها لأوجه ضعف اجتماعية واقتصادية. وما زالت تدعو إلى وقف الممارسات التي تشجع الصيد المفرط في مياهها، بما في ذلك إعانات مصائد الأسماك الضارة التي تقدمها دول بعيدة. وعلاوة على ذلك، يعرض التلوث النظام الإيكولوجي برمته للخطر، بالإضافة إلى تأثيره على سبل عيش سكان جزر سليمان وعلى الفرص الاقتصادية المتاحة لهم.
- 93- وبوجه عام، كان للعواقب المعروفة لتغير المناخ تأثير على جزر سليمان: فقد زاد الاستغلال المفرط للأخشاب من خطر الفيضانات على المجتمعات المحلية وعرض الأراضي والقرى التي قُطعت أشجارها لرياح أقوى، مما عرض الزراعة للخطر وعرض المناطق المأهولة لخطر أكبر أثناء العواصف. وعلاوة على ذلك، اختفت خمس جزر غير مأهولة بسبب ارتفاع مستوى سطح البحر، وغُمرت مساحات شاسعة من الأراضي في ست جزر مأهولة. ولا تزال المجتمعات المحلية التي تعيش على الجزر المرجانية المنخفضة مهددة بالغرق بسبب ارتفاع مستوى سطح البحر. وهكذا، يواجه سكان جزر سليمان تهديداً حتى لحقهم في البقاء.

94- فالجزر المتناثرة التي تشكل البلد، إلى جانب تضاريسه الجغرافية، جعلت التنمية والحوكمة مكلفتين. ولأكثر من ذلك، جعل ارتفاع تكاليف النقل والاتصالات جمع البيانات أمراً صعباً للغاية. ولا يزال توافر بيانات موثوقة يمكن التحقق منها أحد التحديات، وستواصل جزر سليمان التماس المساعدة من الشركاء الإنمائيين في هذا الصدد.

95- وفيما يتعلق بالشراكات، من المهم، كما هو مبين في التقرير الوطني، البدء في الابتعاد عن المساعدات التي تميل إلى التركيز على توظيف الاستشاريين وتنظيم حلقات العمل. ومن الضروري، بدلاً من ذلك، النظر في مشاريع تحويلية مستدامة على المدى الطويل، تسهم في التمكين الاقتصادي، ولا سيما بالنسبة للفئات الضعيفة مثل النساء والشباب والأطفال وذوي الإعاقة.

96- وفيما يتعلق بالتعاون مع هيئات معاهدات حقوق الإنسان، أيدت جزر سليمان ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان باعتبارهما مكونين متأصلين في ديمقراطيتها. وقد صدقت جزر سليمان على أربع معاهدات من أصل معاهدات حقوق الإنسان الأساسية التسع وانضمت إليها. وبالإضافة إلى ذلك، تعد جزر سليمان من الدول الموقعة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وهناك تشريعات وطنية وأطر سياساتية وبرامج لتعزيز وحماية وإدماج مبادئ معاهدات حقوق الإنسان تلك. وقد صيغت أطر واستراتيجيات سياساتية مختلفة في هذا الصدد، مثل السياسة الوطنية للأطفال، والسياسة الوطنية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة، والسياسة الوطنية للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات، والسياسة الوطنية للشباب، والسياسة الإنمائية الوطنية الشاملة لمسائل الإعاقة. وتشهد تلك الصكوك والسياسات التشريعية على التزام البلد بدعم وحماية حقوق شعبه.

97- وكلفت اللجنة الاستشارية الوطنية المعنية باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واللجنة الوطنية للمشورة والعمل المعنية بالطفل، وبدعم من المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة، بالإشراف على القوانين والسياسات ذات الصلة كجزء من التزام الدولة بتنفيذ مبادئ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية المعنية بحقوق الطفل. وشملت المبادرات التعاون والدعوة والتدريب والتعليم وإنشاء شبكة SAFENET، التي تتيح إحالة الأطفال وضحايا العنف الجنساني.

98- ويجري حالياً بحث مسألة إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. وواصلت الحكومة تعزيز عمل مؤسسات النزاهة المنشأة، بما في ذلك مكتب أمين المظالم، ومفوضية مدونة سلوك القادة، ولجنة مكافحة الفساد. وتدعم هذه المؤسسات بموجب القانون لمكافحة انتهاكات حقوق الإنسان وسوء الإدارة والفساد.

99- وأكدت جزر سليمان أنها ملتزمة بالوفاء بتعهداتها المتعلقة بتقديم تقارير حقوق الإنسان. وقد انتهت من إعداد ورقة مفاهيمية عن آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة في عام 2019، لأغراض تنفيذ ومتابعة حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة وغيرها من أولويات التنمية الوطنية وإعداد التقارير بشأنها. ولكن، بالنظر إلى محدودية الموارد التقنية والأولويات الوطنية المتنافسة، لا يزال الوفاء بالتزامات الإبلاغ أمراً صعباً.

100- وأحرزت جزر سليمان تقدماً في أعمال حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها عن طريق تعميم المعايير الدولية المتعلقة بمعاهدات حقوق الإنسان وفقاً لإطارها التشريعي وأطرها السياسية. وقد قطعت، بوصفها بلداً خارجاً من نزاع، خطوات كبيرة في التمتع بالحصول على الخدمات الأساسية مثل الصحة والتعليم والعدالة. ونتيجة لذلك، تمكن المواطنون من ممارسة حريتهم في بيئة سلمية ومستقرة.

- 101- وشكرت جزر سليمان الوفود على ما قدمته من مداخلات بشأن تقريرها الوطني الخاص بالاستعراض الدوري الشامل. وأحاط الوفد علماً بالتعليقات والتوصيات والملاحظات التي أبدتها وفود مختلفة وقدم عدداً من التوضيحات.
- 102- وأوضحت جزر سليمان أن الدستور لا يجيز عقوبة الإعدام. وحُظرت العقوبة البدنية. وأكدت جزر سليمان من جديد أن التربية الجنسية جزء من منهجها التعليمي الوطني.
- 103- وتطلع جزر سليمان إلى العمل مع مجلس حقوق الإنسان لإحراز تقدم بشأن بعض المسائل التي أثرت أثناء الاستعراض.

ثانياً- الاستنتاجات و/أو التوصيات

- 104- ستدرس جزر سليمان التوصيات التالية، وستقدم رداً عليها في وقت مناسب لا يتجاوز موعد انعقاد الدورة الثامنة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان.
- 1-104 النظر في التصديق على الاتفاقيات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان بدءاً من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكولاته الاختيارية (إيطاليا)؛
- 2-104 النظر في إمكانية التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان مثل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، والبروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل (الجمهورية الدومينيكية)؛
- 3-104 التصديق على المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان التي لا تزال عالقة، بغية التقدم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة 5 و 11 و 13 و 16 (باراغواي)؛
- 4-104 التصديق على الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (سيراليون)؛
- 5-104 التصديق، كأولوية، على الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (إندونيسيا)؛
- 6-104 التصديق على مزيد من صكوك حقوق الإنسان، ولا سيما اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، على النحو الموصى به سابقاً (إسرائيل)؛
- 7-104 النظر في التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (العراق)؛
- 8-104 توقيع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتصديق عليه (النيجر)؛
- 9-104 التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ألمانيا)، (أوكرانيا)، (جزر البهاما)، (فانواتو)، (فرنسا)، (فنلندا)، (ملاوي)، (موريشيوس)، (اليابان)؛

- 10-104 التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (أوكرانيا) (فرنسا) (فنلندا)؛
- 11-104 توقيع اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (النيجر)؛
- 12-104 التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (الأرجنتين) (ألمانيا) (جزر البهاما) (الدانمرك) (فنلندا) (المغرب) (ملاوي) (اليابان)؛
- 13-104 التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (الدانمرك) (فنلندا)؛
- 14-104 التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (الأرجنتين) (فرنسا) (اليابان)؛
- 15-104 النظر في التصديق على البروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل، ووضع واعتماد سياسة بشأن عمل الأطفال وقائمة بالأعمال الخطرة (المغرب)؛
- 16-104 حماية حقوق الطفل بالتصديق على البروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل وجعل التشريعات الوطنية متماشية مع أحكام اتفاقية حقوق الطفل، ولا سيما قانون الزواج وقانون العمل وقانون التعليم وقانون العقوبات، وتحسين فرص الالتحاق بالمدارس وتنظيم الرسوم المدرسية (ألمانيا)؛
- 17-104 التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (بوركيينا فاسو)/التصديق على البروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل (كوت ديفوار)؛
- 18-104 التصديق على البروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل وغيرها من صكوك حقوق الإنسان الرئيسية التي لم تنضم إليها بعد (إستونيا)؛
- 19-104 التصديق على البروتوكولين الاختياريين الأول والثاني لاتفاقية حقوق الطفل وسد الثغرات القائمة في قانون العقوبات التي تجعل الأطفال عرضة للاستغلال الجنسي (أستراليا)؛
- 20-104 اتخاذ المزيد من الخطوات للتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (جورجيا)/التعجيل بالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (ملديف)؛
- 21-104 التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (أرمينيا) (أستراليا) (أوكرانيا) (بوركيينا فاسو) (جزر البهاما) (السنغال) (فانواتو) (اليابان)؛
- 22-104 التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتنفيذها (نيوزيلندا)؛
- 23-104 التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ووضع سياسة وطنية لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة (ألمانيا)؛
- 24-104 التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بها، وكذلك على البروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل (ملاوي)؛

- 104-25 التوقيع على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والتصديق عليها (النيجر)؛
- 104-26 التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والتصديق عليها (المغرب)؛
- 104-27 الانضمام إلى اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (أرمينيا)؛
- 104-28 النظر في التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (سيراليون)؛
- 104-29 التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (إستونيا)؛
- 104-30 التصديق على بروتوكول عام 2014 لاتفاقية العمل الجبري، 1930 (رقم 29) قبل الاستعراض المقبل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)/التصديق على بروتوكول عام 2014 لاتفاقية العمل الجبري، 1930 (رقم 29) لمنظمة العمل الدولية (كوت ديفوار)؛
- 104-31 التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (باراغواي)؛
- 104-32 اعتماد نهج مفتوح ومبني على الاستحقاق لدى اختيار المرشحين الوطنيين لانتخابات هيئات معاهدات الأمم المتحدة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- 104-33 النظر في تقديم تقاريرها المتأخرة إلى هيئات المعاهدات ذات الصلة (سيراليون)؛
- 104-34 مضاعفة الجهود لتنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل لعام 2018، وتشجيع مواءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقية، فضلاً عن تعزيز دور لجنة الطفل (أوروغواي)؛
- 104-35 توجيه دعوة مفتوحة إلى جميع الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان (أوكرانيا)؛
- 104-36 إنشاء آلية وطنية دائمة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان وتقديم التقارير بشأنها ومتابعتها، من خلال المساعدة التقنية والتعاون في هذا الصدد في إطار الهدفين 16 و17 من أهداف التنمية المستدامة (باراغواي)؛
- 104-37 تنفيذ التوصية التي وافقت عليها جزر سليمان خلال جولة الاستعراض الدوري الشامل السابقة بالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولين اختياريين من بروتوكولات اتفاقية حقوق الطفل (السودان)؛
- 104-38 طلب الدعم التقني من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من أجل المضي قدماً في التصديق على الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان التي لم يصبح البلد طرفاً فيها بعد، وكذلك من أجل ضمان إدماج التزاماته بشأن معاهدات حقوق الإنسان المصدق عليها في نظامه القانوني الوطني (أوروغواي)؛
- 104-39 التماس المساعدة التقنية اللازمة للوفاء بمختلف التزاماتها في مجال حقوق الإنسان (سيراليون)؛

- 40-104 مواصلة جهودها لإصلاح قانون العقوبات (جزر البهاما)؛
- 41-104 النظر في إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (الهند)؛
- 42-104 مواصلة الجهود الرامية إلى إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (العراق)/مواصلة اتخاذ خطوات ملموسة لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان بما يتماشى مع مبادئ باريس (إندونيسيا)؛
- 43-104 اتخاذ خطوات ملموسة لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تتماشى مع مبادئ باريس (فنلندا)/اتخاذ الخطوات اللازمة لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تمثل لمبادئ باريس (ملاوي)/التعجيل في إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس واتخاذ خطوات ملموسة في هذا الشأن (ماليزيا)؛
- 44-104 إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (أوكرانيا)/إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان تُعتمد ضمن الفئة "ألف"، وفقاً لمبادئ باريس، قبل الاستعراض المقبل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)/إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (بورкина فاسو)؛
- 45-104 توفير ميزانية وموارد مالية أعلى لمؤسسات الدولة المعنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها حتى تتمكن من الاضطلاع بمهمتها وتحقيق أهدافها في إطار أهداف التنمية المستدامة 1-4 و 3-4 و 4-6 و 5 (باراغواي)؛
- 46-104 مواصلة وتكثيف برامج التوعية على الصعيد الوطني بشأن حقوق الإنسان والتمتع بحقوق الإنسان، بما في ذلك البرامج التي تستهدف تحديداً النساء والشباب والأطفال (فيجي)؛
- 47-104 اعتماد تعريف شامل لحظر التمييز بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (إسبانيا)؛
- 48-104 النظر في الإصلاحات التدريجية لقانون مكافحة التمييز لضمان الحماية الشاملة من التمييز وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقواعد والمعايير الدولية (فيجي)؛
- 49-104 إيلاء الأولوية لتنفيذ التدابير الرامية إلى وضع حد لجميع أشكال التمييز ضد الأطفال، ولا سيما ضمان حصول الفتيات والفتيان على التعليم على قدم المساواة، وكذلك ضمان الحصول على الخدمات الأساسية لجميع الأطفال الذين يعيشون في المناطق الريفية، ولأطفال ذوي الإعاقة (أوروغواي)؛
- 50-104 اتخاذ تدابير ملموسة للتصدي للوصم والتمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم، وضمان حصولهم على الخدمات الصحية الكافية في الوقت المناسب (البرتغال)؛
- 51-104 ضمان أن يكون تعريف عدم التمييز في الدستور شاملاً ويتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ويشمل الميل الجنسي والهوية الجنسية باعتبارهما أساسيين من أسس التمييز المحظورة (ألمانيا)؛
- 52-104 اعتماد تشريعات شاملة لمكافحة التمييز من أجل منع ومكافحة التمييز القائم على الميل الجنسي والهوية الجنسية (هولندا)؛

- 53-104 التحرك نحو إلغاء تجريم العلاقات الجنسية بالتراضي بين أشخاص من نفس الجنس (نيوزيلندا)؛
- 54-104 سن تشريع يحظر التمييز ضد الأشخاص ذوي الميول الجنسية والهويات الجنسانية المختلفة (نيوزيلندا)؛
- 55-104 اتخاذ خطوات لضمان أن يتضمن مشروع الدستور الاتحادي تخصصات شاملة تحظر التمييز المباشر وغير المباشر على السواء، بما في ذلك التمييز على أساس الميل الجنسي (البرازيل)؛
- 56-104 القيام بحملات عامة لمكافحة التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، مع التأكيد من جديد على الكرامة المتأصلة في جميع البشر (شيلي)؛
- 57-104 إلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي (إيطاليا)/إلغاء تجريم العلاقات الجنسية بين البالغين بالتراضي من نفس الجنس (شيلي) (الدانمرك)؛/إلغاء تجريم العلاقات الجنسية بالتراضي بين البالغين من نفس الجنس (الأرجنتين)؛
- 58-104 إنهاء تجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين بالغين من نفس الجنس؛ واعتماد تشريع يحظر التمييز على أساس التوجه الجنسي والهوية الجنسانية؛ واتخاذ التدابير اللازمة لمنع التهديدات وأعمال العنف ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين ولمعاقبة مرتكبيها (المكسيك)؛
- 59-104 إلغاء تجريم العلاقات الجنسية بين بالغين من نفس الجنس بالتراضي واتخاذ تدابير ملموسة لمكافحة الوصم والتمييز ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين (البرتغال)؛
- 60-104 نزع صفة الجرم عن العلاقات الجنسية بين بالغين من نفس الجنس بالتراضي وتوسيع نطاق تشريعاتها المناهضة للتمييز لتشمل حظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية (آيسلندا)؛
- 61-104 إلغاء تجريم العلاقات الجنسية بالتراضي بين بالغين من نفس الجنس وتنفيذ حملات توعية لمكافحة التحيز (إسبانيا)؛
- 62-104 إلغاء تجريم العلاقات الجنسية بين بالغين من نفس الجنس بالتراضي وحظر التمييز ضد الأشخاص على أساس ميلهم الجنسي أو هويتهم الجنسانية (كندا)؛
- 63-104 اعتماد صكوك تشريعية لحظر التمييز القائم على الميول الجنسية أو الهوية الجنسانية وإلغاء تجريم العلاقات بين أشخاص من نفس الجنس (فرنسا)؛
- 64-104 تعزيز سياستها الإنمائية والاستخدام الكامل للموارد لصالح شعبها، بما في ذلك من خلال إقامة علاقات ودية والتعاون مع الدول الأخرى والمنظمات الإقليمية والدولية (إندونيسيا)؛
- 65-104 مواصلة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة وتحسين مستويات معيشة السكان (الصين)؛
- 66-104 مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة للتخفيف من آثار التحديات الناجمة عن كوفيد-19 (باكستان)؛

- 67-104 مواصلة تطبيق مبادئ حقوق الإنسان في سعيها إلى التعافي من جائحة كوفيد-19 (بربادوس)؛
- 68-104 اتخاذ التدابير التشريعية والإدارية المناسبة لضمان ألا يؤثر استغلال الموارد الطبيعية، ولا سيما قطع الأشجار، تأثيراً سلبياً على تمتع المجتمعات المحلية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (سلوفينيا)؛
- 69-104 حماية حقوق الإنسان من التجاوزات ومن التدهور البيئي بسبب أعمال شركات قطع الأشجار وكفالة سبل انتصاف فعالة عند حدوث تجاوزات (سلوفينيا)؛
- 70-104 إجراء مشاورات مسبقة ومطلعة مع المجتمعات المحلية ومجتمعات الشعوب الأصلية المعنية فيما يتعلق بجميع مشاريع استغلال الغابات، فضلاً عن وضع تقرير عن الأثر البيئي وأثر حقوق الإنسان، ولا سيما في مجال الحق في المياه والصرف الصحي (إسبانيا)؛
- 71-104 اتخاذ تدابير أخرى لمنع انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن الأنشطة التجارية والتخفيف من حدتها (تيمور - ليشتي)؛
- 72-104 ضمان أن تراعي السياسات المتعلقة بالبيئة أي تأثير لها على حقوق الإنسان والمجتمعات المحلية (الفلبين)؛
- 73-104 كفالة حفظ وحماية الموائل الهشة بوقف إزالة الغابات وتدهورها، وتعزيز ممارسات الإدارة المستدامة للغابات لحماية حق الإنسان في بيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة (كندا)؛
- 74-104 تكثيف جهود التصدي للتحديات الناشئة عن ارتفاع مستوى سطح البحر التي تواجهها الجزر المنخفضة (جزر مارشال)؛
- 75-104 مواصلة التدابير الرامية إلى تعزيز التكيف مع آثار تغير المناخ العالمي والقدرة على التكيف معها، مع بذل الجهود أيضاً للسيطرة على الأنشطة المؤدية إلى تدهور البيئة (نيبال)؛
- 76-104 التماس الدعم والمساعدة الدوليين في التنفيذ الفعال للاستراتيجية الإنمائية الوطنية والتصدي للتحديات الناجمة عن قلة الموارد وتغير المناخ (باكستان)؛
- 77-104 مواصلة جهود التكيف مع تغير المناخ من خلال إدراج تغير المناخ في المناهج الدراسية وإنشاء نظام للإنذار المبكر في المدارس، بالإضافة إلى إنشاء نظام شامل للحماية الاجتماعية في حالة وقوع كوارث (السودان)؛
- 78-104 تعزيز توعية الأطفال بتغير المناخ والكوارث الطبيعية وزيادة تأهبهم لمواجهةها (تيمور ليشتي)؛
- 79-104 تنفيذ سياسة أكثر وعياً لحماية البيئة والحد من الآثار السلبية لتغير المناخ (فانواتو)؛
- 80-104 الحفاظ على التزامها بالدعوة إلى اتخاذ إجراءات مناخية تتسق مع الاتفاقات والالتزامات والمعايير والمبادئ القائمة في مجال حقوق الإنسان (بربادوس)؛
- 81-104 تحسين قدرات التصدي لتغير المناخ ومقاومة الكوارث الطبيعية (الصين)؛

- 104-82 مواصلة تعزيز السياسات والبرامج الوطنية الرامية إلى تحقيق تكيف أكبر وأكثر فعالية للسكان مع آثار تغير المناخ (الجمهورية الدومينيكية)؛
- 104-83 ضمان مشاركة النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة ومجموعات الأقليات والمجتمعات المحلية الريفية مشاركةً مجدية في وضع وتنفيذ أطر العمل المتعلقة بتغير المناخ والحد من أخطار الكوارث (فيجي)؛
- 104-84 مواصلة الجهود الرامية إلى التصدي لتغير المناخ، بما في ذلك النظر في وضع وتنفيذ استراتيجيات لإعادة توطين المجتمعات المحلية الساحلية المتضررة من ارتفاع مستوى سطح البحر (فيجي)؛
- 104-85 إرساء وقف لعقوبة الإعدام (الأرجنتين)؛
- 104-86 وضع تشريعات شاملة لمكافحة الاتجار بالبشر وسنها وتنفيذها؛ والتنفيذ الكامل لخطة العمل الوطنية 2020-2025 بشأن الاتجار بالبشر؛ والتصديق على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- 104-87 اعتماد تشريع بشأن حرية الإعلام يتوافق مع المعايير الدولية (إستونيا)؛
- 104-88 ضمان حرية التعبير والوصول إلى المعلومات (فرنسا)؛
- 104-89 إجراء تحقيقات موثوقة في الفساد الحكومي وفرض عقوبات جنائية على المتورطين فيه وإنفاذ هذه العقوبات من خلال تفعيل اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد لعام 2018 (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- 104-90 اتخاذ تدابير أخرى لمكافحة الفساد، بسبل منها التعاون بين اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد ووكالات مكافحة الكسب غير المشروع في المنطقة (إندونيسيا)؛
- 104-91 مواصلة التماس المساعدة التقنية من وكالات الأمم المتحدة لضمان إمكانية وصول الجميع إلى نظام العدالة الرسمي، ولا سيما أولئك الذين يعيشون في المناطق الريفية والفئات الضعيفة، مثل النساء وذوي الإعاقة وكبار السن (ملديف)؛
- 104-92 مواصلة التماس المساعدة التقنية من الأمم المتحدة والشركاء الإنمائيين الآخرين، ولا سيما لتعزيز وصول الفئات الضعيفة وسكان المناطق الريفية إلى نظام العدالة الرسمي (تيمور - ليشتي)؛
- 104-93 مواصلة تعزيز الحماية والوصول إلى العدالة، ولا سيما للأشخاص من الفئات الضعيفة وضحايا العنف الجنساني (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛
- 104-94 تعزيز الانتخابات الديمقراطية بتعديل قانون الانتخابات من أجل توضيح ما يتعلق بمكان الإقامة في شروط الأهلية لتسجيل الناخبين (أستراليا)؛
- 104-95 اعتماد التوصيات الرئيسية المنبثقة عن تقرير استعراض قانون حماية الأسرة لعام 2020 (نيوزيلندا)؛
- 104-96 تعزيز حقوق المرأة ورفاهها وسلامتها عن طريق ما يلي: زيادة تدريب ضباط الشرطة على أدوارهم والتزاماتهم بموجب قانون حماية الأسرة؛ وضع خارطة طريق لتحسين إمكانية الحصول على خدمات الإقامة الآمنة للناجيات من العنف العائلي؛ واعتماد توصيات تقرير استعراض قانون حماية الأسرة لعام 2020 (أستراليا)؛

- 104-97 مواصلة تعزيز سياساتها الاجتماعية الناجحة، مع التركيز على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، من أجل توفير أكبر قدر ممكن من الرفاه لسكانها (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛
- 104-98 النظر في تضمين تشريعات العمل تعريفاً واضحاً للتحرش الجنسي (إسرائيل)؛
- 104-99 اتخاذ تدابير للحد من وفيات الرضع والأطفال (أوكرانيا)؛
- 104-100 مواصلة تعزيز نظام الصحة العامة لتوفير حماية أفضل لحق السكان في الصحة بطريقة أفضل (الصين)؛
- 104-101 مواصلة تعزيز الحكومة، من خلال وزارة الصحة والخدمات الطبية، وسياسة الاستراتيجية الصحية الوطنية التي تركز على تحسين الصحة، والتغطية الشاملة، والحصول على الرعاية الأساسية، ولا سيما مع تعزيز المراكز الطبية الريفية (كوبا)؛
- 104-102 توفير المعلومات المناسبة سناً، والتثقيف، وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية الجيدة المناسبة توقيتاً والملائمة للمراهقين والشباب في المرافق الصحية الحكومية وغير الحكومية، بمن فيهم ذوو الإعاقة، وتيسير حصولهم عليها (ماليزيا)؛
- 104-103 ضمان توفير المعلومات المناسبة سناً والتثقيف وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية الشاملة للملائمة للمراهقين، وضمان إمكانية وصول المراهقين والشباب، بمن فيهم ذوو الإعاقة إليها (ألمانيا)؛
- 104-104 تطوير واعتماد التثقيف الجنسي الشامل في المناهج الدراسية الإلزامية بما يتماشى مع الإرشادات التقنية الدولية للأمم المتحدة بشأن التثقيف الجنسي (هولندا)؛
- 104-105 تنفيذ الالتزام الذي قطع في مؤتمر قمة نيروبي بمناسبة الذكرى الخامسة والعشرين للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية بضمان تمكين المراهقين والشباب من الحصول على المعلومات المناسبة والتعليم وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية الملائمة والصديقة للمراهقين وفي الوقت المناسب، حتى يتمكنوا من اتخاذ خيارات مستنيرة بشأن حياتهم الجنسية والمسائل الإنجابية وحمايتهم من حالات الحمل غير المقصودة ومن العنف الجنساني والأمراض المنقولة جنسياً (آيسلندا)؛
- 104-106 النظر في تعديل تشريعاتها لإلغاء تجريم الإجهاض في حالات الاغتصاب وسفاح المحارم والمخاطر على صحة الأم أو التشوهات الخطيرة للجنين والنظر في إلغاء تجريمه في جميع الحالات الأخرى، وتوفير الرعاية العالية الجودة للنساء بعد الإجهاض، وضمان حرية حصول المرأة على وسائل منع الحمل الحديثة كجزء من سياسة الرعاية الصحية المجانية، وتوفير معلومات وتعليم مناسبين للعمر بشأن الصحة الجنسية والإنجابية (الأرجنتين)؛
- 104-107 ضمان الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، بسبل منها تعزيز برامج التثقيف الجنسي، وتنفيذ تدابير محددة الأهداف لضمان حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الخدمات الصحية (فرنسا)؛
- 104-108 وضع واعتماد مناهج دراسية شاملة تتناول التثقيف الجنسي والحياة الأسرية بما يتماشى مع الإرشادات التقنية الدولية المحدثة للأمم المتحدة بشأن التثقيف الجنسي (أيرلندا)؛

- 104-109 مواصلة اتخاذ الخطوات اللازمة لتحسين فرص حصول الجميع على التعليم من خلال تذليل العقبات وتوفير ميزانية كافية لقطاع التعليم (ماليزيا)؛
- 104-110 ضمان حصول جميع الأطفال على تعليم جيد، بما في ذلك في الجزر الخارجية والمناطق الريفية (البرتغال)؛
- 104-111 مواصلة جهودها لتنفيذ التشريعات الرامية إلى جعل التعليم إلزامياً في مرحلة الطفولة المبكرة ومرحلتى التعليم الابتدائي والثانوي (جزر البهاما)؛
- 104-112 جعل التعليم الابتدائي إلزامياً ومنصفاً ومتاحاً، وتحسين قدرة المؤسسات التعليمية (كندا)؛
- 104-113 مواصلة جهود وزارة التعليم وتنمية الموارد البشرية في تنفيذ خطة الهياكل الأساسية التعليمية، وكذلك السياسة الوطنية للتنمية الشاملة في التعليم (كوبا)؛
- 104-114 اتخاذ المزيد من الخطوات لزيادة مشاركة المرأة في الخدمة العامة وتعزيز التدابير الرامية إلى تمكين المرأة اقتصادياً (الفلبين)؛
- 104-115 ضمان المساواة بين الجنسين، بما في ذلك ما يتعلق بالحقوق في الجنسية عن طريق تعديل قانون الجنسية (ألمانيا)؛
- 104-116 ضمان أن تتمتع المرأة بحقوق متساوية في اكتساب الجنسية ونقلها، في القانون وفي الممارسة العملية، وتعديل قانون الجنسية لضمان المساواة في معاملة المرأة والرجل في هذا الشأن (آيسلندا)؛
- 104-117 النظر في اتخاذ مزيد من التدابير لتحقيق المساواة بين الجنسين تدريجياً، بما في ذلك المساواة في الأجور (الهند)؛
- 104-118 اعتماد استراتيجية للقضاء على العنف ضد المرأة والطفل، بما في ذلك الاعتراف والاستغلال الجنسيين، والعنف العائلي، مع التركيز على المجتمعات المحلية المتضررة (شيلي)؛
- 104-119 مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة العنف ضد المرأة والطفل والقضاء عليه، والنظر في وضع واعتماد استراتيجية وطنية لتأطير هذه الجهود والنهوض بها (فيجي)؛
- 104-120 مواصلة جهودها للقضاء على العنف الجنساني (جورجيا)؛
- 104-121 التنفيذ الفعال لقانون حماية الأسرة واتخاذ تدابير لمنع العنف الجنساني (اليابان)؛
- 104-122 مواصلة الجهود الرامية إلى اعتماد التدابير اللازمة لتوفير الحماية الفعالة لضحايا العنف الجنساني والاستغلال الجنسي والعنف العائلي (المكسيك)؛
- 104-123 توسيع شبكة SAFENET لتشمل المقاطعات الخمس المتبقية في جزر سليمان لتمكين جميع الناجيات من العنف الجنساني من الحصول على خدمات الدعم المناسبة (آيسلندا)؛

- 104-124 تعزيز أنظمة مكافحة العنف الجنساني، وإرساء وتوفير التمويل في الميزانية لبرامج استقبال ودعم الضحايا، وتنفيذ حملات للتوعية، فضلاً عن مكافحة ممارسة "ثمن العروس" (إسبانيا)؛
- 104-125 تكثيف جهودها في مكافحة العنف الجنساني، ولا سيما العنف العائلي، وضمان حصول الناجيات على الدعم على الصعيد الوطني (تايلند)؛
- 104-126 تعزيز جهود منع العنف الجنساني، بسبل منها التدريب المستمر لضباط الشرطة (أوكرانيا)؛
- 104-127 مواصلة جهودها الرامية إلى القضاء على العنف الجنساني، بما في ذلك العنف العائلي والعنف الجنسي، عن طريق إرساء حوار عام وبذل جهود للدعوة في المجتمعات المحلية والمدارس، وتعزيز قدرة خدمات الدعم المتاحة للناجين من العنف (كندا)؛
- 104-128 تعزيز الجهود المبذولة لمكافحة العنف الجنساني، ولا سيما عن طريق تعزيز التدريب والتوعية بالعنف العائلي والجنسي (فرنسا)؛
- 104-129 مواصلة تعزيز جهود مكافحة العنف الجنساني، بما في ذلك العنف العائلي (إيطاليا)؛
- 104-130 مضاعفة الجهود لزيادة تمثيل المرأة في مناصب صنع القرار في المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية (السنغال)؛
- 104-131 تكثيف جهودها لتيسير مشاركة المرأة في الشؤون العامة والسياسية ومكافحة القوالب النمطية المتعلقة بدور المرأة، ولا سيما عن طريق توعية السكان في المناطق الريفية، على النحو الموصى به سابقاً (الأرجنتين)؛
- 104-132 تنفيذ استراتيجية وطنية للمراهقين والشباب، وفقاً للمعايير الدولية، بحلول عام 2022 (باراغواي)؛
- 104-133 اتخاذ تدابير فعالة لوضع حد لجميع أشكال التمييز ضد الأطفال، مع إيلاء اهتمام خاص للتمييز ضد الفتيات، ولا سيما في مجالات التعليم والحصول على الخدمات الأساسية للأطفال الذين يعيشون في مناطق ريفية، وكذلك للأطفال ذوي الإعاقة (السودان)؛
- 104-134 مواءمة التشريعات مع اتفاقية حقوق الطفل وزيادة الجهود الرامية إلى منع جميع أشكال العنف والاعتداء على الأطفال، بسبل منها تجريم بيع الأطفال ورفع السن القانونية الدنيا للزواج إلى 18 سنة (إيطاليا)؛
- 104-135 حظر العقاب البدني صراحة في جميع البيئات، دون استثناء، كجزء من الجهود الجارية لحماية الأطفال (أيرلندا)؛
- 104-136 اتخاذ التدابير اللازمة لضمان عدم انخراط أي طفل دون سن الثامنة عشرة في أعمال خطرة، بما في ذلك في قطاعات الزراعة وقطع الأشجار والسياحة وصيد الأسماك (المغرب)؛
- 104-137 معالجة الثغرات التشريعية التي تجعل الأطفال عرضة للخطر، بما في ذلك تجريم الاستغلال الجنسي للأطفال، واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، وبيع الفتيات إلى العمال الأجانب لأغراض الجنس أو الزواج (نيوزيلندا)؛

- 138-104 تكثيف الجهود لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية، بما في ذلك البغاء واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (الفلبين)؛
- 139-104 تعزيز إطارها القانوني لمنع جميع أشكال استغلال الأطفال، بما في ذلك استخدام الطفل أو شرائه أو عرضه لأغراض إنتاج مواد إباحية أو أداء عروض إباحية (تايلند)؛
- 140-104 تعزيز حماية الأطفال من سوء المعاملة، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي، واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، والزواج القسري، والعمل القسري، والاسترقاق المنزلي (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- 141-104 اتخاذ خطوات إضافية للتصدي للاستغلال الجنسي للأطفال، لا سيما داخل مخيمات قطع الأشجار (جزر البهاما)؛
- 142-104 التحقيق في حالات الاعتداء على الأطفال المبلغ عنها، بما في ذلك العنف العائلي والاعتداء الجنسي، وحالات استغلال الفتيات المبلغ عنها في صناعة قطع الأشجار والسياحة، وضمان تقديم مرتكبيها إلى العدالة (بوتسوانا)؛
- 143-104 توفير الموارد الكافية لإنفاذ القوانين التي سنت لحماية الأطفال من جميع أشكال الإساءة ودعم الأطفال ضحايا العنف والاعتداء (بوتسوانا)؛
- 144-104 تجريم جميع أشكال الاستغلال الجنسي للأطفال، بما في ذلك استخدام طفل أو شرائه أو عرضه لإنتاج مواد إباحية أو لتقديم عروض إباحية وبيع الفتيات لأغراض الجنس والزواج (البرازيل)؛
- 145-104 تدريب جميع الجهات الفاعلة في قطاع العدالة على تطبيق القانون المعدل للأحكام المتعلقة بالاستغلال الجنسي والاتجار بالأطفال (كوت ديفوار)؛
- 146-104 استعراض قانون زواج سكان الجزر بغيّة رفع السن القانونية للزواج إلى 18 سنة (جزر مارشال)؛
- 147-104 إيلاء الأولوية لاتخاذ خطوات ترمي إلى القضاء على زواج الأطفال (موريشيوس)؛
- 148-104 زيادة السن الدنيا للزواج إلى 18 سنة وتجريم بيع الفتيات والفتيان واستغلالهم جنسياً (المكسيك)؛
- 149-104 مواءمة التشريعات المتعلقة بالطفل مع المعايير الدولية، ولا سيما قوانين الزواج والعمل والتعليم، وكذلك قانون العقوبات (الجبل الأسود)؛
- 150-104 تعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأطفال وزواج الأطفال والاعتداء الجنسي (نيبال)؛
- 151-104 وضع حد لزواج الأطفال والزواج المبكر والقسري برفع الحد الأدنى لسن الزواج من 15 إلى 18 سنة (هولندا)؛
- 152-104 مراجعة قانون الزواج للمواطنين لتحديد الثامنة عشرة سناً قانونية دنيا للزواج لوضع حد لزواج الأطفال (شيلي)؛

- 153-104 تعديل التشريعات الحالية لحظر العقوبة البدنية للأطفال حظراً صريحاً في جميع السياقات (باراغواي)؛
- 154-104 سنّ تشريع ينص صراحةً على حظر ممارسة العقوبة البدنية في حق الأطفال في جميع البيئات (إستونيا) (الدانمرك)؛
- 155-104 تكثيف الجهود الرامية إلى زيادة تعزيز حقوق الأطفال ذوي الإعاقة (اليابان)؛
- 156-104 اتخاذ خطوات لضمان توفير التعليم مجاناً وفقاً لتشريعاتها، وتخصيص مبالغ مالية للأطفال ذوي الإعاقة لتلبية احتياجاتهم الصحية والتعليمية على نحو أفضل (موريشيوس)؛
- 157-104 اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء الإعاقة واستراتيجية شاملة لإدماج الأطفال ذوي الإعاقة (الجبل الأسود) اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء الإعاقة ووضع استراتيجية شاملة لإدماج الأطفال ذوي الإعاقة (أوكرانيا)؛
- 158-104 سن قوانين تحظر التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقات الجسدية أو الحسية أو الذهنية أو العقلية (نيوزيلندا)؛
- 159-104 اعتماد قوانين لإدراج اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في تشريعاتها على النحو الواجب؛ وتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة لتعزيز حقوق الأطفال ذوي الإعاقة؛ واعتماد خطة عمل وطنية وسياسة وطنية بشأن الإعاقة والتنمية الشاملة للجميع (شيلي)؛
- 160-104 ضمان وصول الأطفال ذوي الإعاقة إلى التعليم الشامل للجميع (إسرائيل).
- 105 - وتعكس جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي تأويلها على أنها تحظى بتأييد الفريق العامل ككل.

Annex

Composition of the delegation

The delegation of Solomon Islands was headed by the Permanent Secretary of the Ministry of Foreign Affairs and External Trade, Collin Beck, and composed of the following members:

- Mr. Moses Mose, Ambassador, Solomon Islands Mission in Brussels;
 - Mr. Cedrik Alependava, Permanent Secretary, Ministry of Women, Youth, Children and Family Affairs;
 - Mrs. Susan Sulu, Permanent Secretary, Ministry of National Planning and Development Cooperation;
 - Mr. Paul Mae, Permanent Secretary, Ministry of Justice and Legal Affairs;
 - Mr. Cornelius Walegere, Deputy Secretary, Ministry of Foreign Affairs and External Trade;
 - Ms. Waela Ngai, Director, Ministry of Women, Youth, Children and Family Affairs;
 - Mrs. Loretta Taake Whitney, Director, Ministry of Women, Youth, Children and Family Affairs;
 - Mr. Samuel Wara, Director, Ministry of National Planning and Development Cooperation;
 - Mrs. Janice Mose-Kemakeza, Assistant Secretary, Ministry of Foreign Affairs and External Trade;
 - Ms. Vanessa Rodie, Minister-Counsellor, Solomon Islands Mission in Brussels;
 - Ms. Kyla Venokana, Chief Policy Officer, Ministry of Justice and Legal Affairs;
 - Mr. Undikolo Pelobule, Senior Desk Officer, Ministry of Foreign Affairs and External Trade;
 - Mr. Paul Pandarongo, Desk Officer, Ministry of Foreign Affairs and External Trade.
-